

المبسوط

وهارون كان يؤمن والإخفاء في الدعاء أولى قال اﷻ تعالى ! ! 55 وقال عليه الصلاة والسلام خير الدعاء الخفي وخير الرزق ما يكفي وفي التأمين لغتان .
أمين بالقصر .

وأمين بالمد .

والمد يدل على ياء النداء معناه يا آمين كما يقال في الكلام أزيد يعني يازيد .

وما كان من النفخ غير مسموع فهو تنفس لا بد للحي منه فلا يفسد الصلاة وإن كان مسموعا أفسدها في قول أبي حنيفة ومحمد رحمهما اﷻ تعالى ولم يفسدها في قول أبي يوسف إلا أن يريد به التأفيف ثم رجع وقال صلاته تامة وإن أراد به التأفيف واستدل بما روي عن النبي أنه قال في صلاة الكسوف أف أف ألم تعدني أنك لا تعذبهم وأنا فيهم ولأن هذا تنفس وليس بكلام فالكلام ما يجري في مخاطبات الناس وله معنى مفهوم ولهذا قال في قوله الأول إذا أراد به التأفيف وهو في اللغة أف أف يؤفف تأفيفا كان قطعاً ثم رجع فقال عينه ليس بكلام فلو بطلت صلاته إنما تبطل بمجرد النية وذلك لا يجوز وقاسه بالتنحنح والعطاس فإنه لا يكون قطعاً وإن سمع فيه حروف مهجاة وهو أصوب .

(ولنا) حديث بن عباس رضي اﷻ تعالى عنهما أن النبي عليه الصلاة والسلام مر بمولى له يقال له رباح وهو ينفخ التراب من موضع سجوده فقال أما علمت أن من نفخ في صلاته فقد تكلم ولأن قوله أف من جنس كلام الناس لأنه حروف مهجاة وله معنى مفهوم يذكر لمقصود قال اﷻ تعالى ! ! 23 فجعله من القول والقائل يقول أف أف وتفا لمن مودته إن غبت عنه سوية زالت إن مالت الريح هكذا وكذا مال مع الريح أينما مالت والكلام مفسد للصلاة بخلاف التنحنح فإنه لإصلاح الحلق ليتمكن به من القراءة والعطاس مما لا يمكنه الامتناع منه فكان عفوا بخلاف التأفيف فإنه بمنزلة ما لو قال في الصلاة هر ونحوه .

وتأويل حديث الكسوف أنه كان في وقت كان الكلام في الصلاة مباحاً ثم انتسخ ولا بأس بأن يصلي الرجل في ثوب واحد متوشحاً به لما روي في حديث أم هانئ رضي اﷻ تعالى عنها أن النبي صلى يوم الفتح ثمان ركعات في ثوب واحد متوشحاً به وسأل ثوبان رسول اﷻ عن الصلاة في ثوب واحد فقال يا ثوبان أولكلكم ثوبان أو قال أو كلكم يجد ثوبين .

(وصفة) التوشح أن يفعل بالثوب ما يفعله القصار في المقصرة